mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب المناسك من المقنع)7(-باب محظورات الإحرام)2(-الأحد 7-21-4441هـ

عبدالكريم الخضير

سلام سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين فواحد كاتب عن طرق حديث ولا تخمروا رأسه - 00:00:00

من اللي كاتب الراس ما ما اتكلم فيه احد كلامه في الوجه اها المقصود من الحديث الرأس ولا الوجه ان تقول هذا الحديث يعني لا تخمروا رأسه هذا الحديث لم يرد مسندا الا من رواية سعيد بن جبير - 00:00:49

بما في ذلك الرأس عن ابن عباس ثم جاء عن سعيد بن جبير من طرق كثيرة في الصحيحين والسنن وغيرها الا ان الا ان البخاري وابا داوود والترمذي لم يخرجوا الروايات التي فيها ذكر الوجه - 00:02:00

روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير ايوب السختياني وعبدالكريم الجزري وابراهيم ابي حرة وهؤلاء الثلاثة لم يختلف عليهم في عدم ذكر الوجه ابو الزبير وقتادة ومنصور عن ومطر وبراق هؤلاء الاربعة اثبتوا ذكر الوجه - 00:02:32

من اختلاف عنه ولكن قتادة لم يسمع من سعيد بن جبير كما قال يحيى ابن معين خطأ دار قطني من روى الحديث عن منصور عن سعيد بن جبير قال بان الصواب منصور عن - 00:02:59

كمان سعيد اما رواية ابي الزبير وقد اخرجه مسلم وصرح فيها ابو الزبير بالسماع وابو بشر عمرو بن دينار ابو بشر وعامرو بن دينار والحكم بن عتيبة هؤلاء الثلاثة قد اختلف الرواة عنهم في ذكر الوجه او عدمه - 00:03:18

فاما ابو بشر وهو من اثبت الناس في سعيد بن جبير كما قال النسائي قد بين شعبة انه كان يروي الحديث بذكر الرأس فقط ثم سأله شعبة بعد عشر سنين فذكر الوجه والرأس - 00:03:53

واما عمرو بن دينار فرؤي عنه هذا الحديث فرواه هذا الحديث عنه حماد بن زيد وابن جريج سفيان بن عيينة ابن الحارث ويونس ابن نافع وابن ابي ليلى. وهؤلاء وهؤلاء الستة لا يذكرون الوجه - 00:04:15

في روايتهم وروعة الصبيان الثوري بذكر الوجه في اكثر الروايات كذلك روى عنه قيس بن سعد وعمر ابن عامر ومطر الوراق ثلاثتهم عن عمرو بن دينار بذكر الوجه واما الحكم ابن عتيبة - 00:04:37

فقد رواه عنه منصور بن معتمر واختلف عن منصور فذكر الوجه عنه إسرائيل ابن يونس وعبيدة ابن حميد يجيء عبيده هذا طلبت من الفتح معروف عبيدة ابن عمرو السلماني ولم يذكره جريمه وشيبان وعمرو ابن ابي قيس - 00:05:14

قد اخرجه البخاري حديث ابن عباس في ثمانية مواضع في من صحيحه لكنه اعرض عن ذكر الروايات التي بها ذكر الوجه معانا رجال بعض هذه الروايات على شرطه وكذلك فعلى ابو داوود في سننه - 00:05:47

بعض هذه الروايات التي وردت في مسلم على شرطه او التي اخرجها البخاري ها بعضها في المواضع الثمانية ولا اللي خرجها مسلم فليس فيها ذكر الوجه لكن انت قلت مع انه اعرض لذكر الروايات التي بها الوجه مع ان رجال بعض هذه الروايات يعني التي فيها ذكر وجه - 00:06:18

على شرطه وكذلك فعلى ابو داوود في سننه اما صانع النسائي في المجتبى وفي الكبرى في ظهر منه انه يصحح ذكر الوجه قد قال بترجمة الباب تخمير المحرم وجهه ورأسه ثم لم يذكر فيه الا روايتين - 00:06:55

تاهوما بذكر وجه ثم ذكر ايضا في باب النهي عن ان يخمر ان يخمر وجه المحرم ورأسه اذا مات ولم يذكر فيه الا رواية واحدة بذكر الوجه وذكر بعده باب النهي عن تخمير رأس المحرم اذا مات - 00:07:18

واورد فيه رواية بدون ذكر الوجه كذلك بوب ابو عوانة في مستخرجه بقوله باب صفة الكفن اذا مات المحرم وغسله وحظر تخمير وجهه ورأسه وتطييبي وتحنيطه والامر بكشف وجهه ثم ذكر عدة روايات بعضها تذكر الوجه بعضها لا تذكره وصحح بعض الرواية - 00:07:42

التي فيها ذكر الوجه قال ابن المنذر في الاوسط وما كان لا يرى بأسا ان يخمر المحرم وجهه سعد بن ابي وقاص وجابر بن عبدالله والقاسم بن محمد وطاؤوس والثوري والشافعي - 00:08:23

احمد واسحاق وابو ثور وكرهت طائفة من اصحاب الحديث ان يخمر المحرم وجهه وان يخمر وجه المحرم الميت يعني مع كثرة من روى ذكر الوجه انهم يقولون التفرد هو الذي يعل به الحديث اذا كان المتفرد مما لا يحتمل تفرده - 00:08:41

سمعنا ذكر عدد من الرواة رووه بذكر الوجه فلا تفرط والحديث اصله في الصحيح والوجه في صحيح مسلم في صحيح مسلم فلا ممدوحة عن القول به اما الائمة الذين يحلون بمثل هذا - 00:09:27

فالنظر الى الاحاديث والاثار عندهم كما هي في المرآة. تشوفون ما يثبت حنا ما النا الا من ورا ورا وراء الورى فاذا جاءنا امثال هؤلاء الثقات بعدد بهذه المثابة واثبتوا ذكر الوجه والحديث خرجوا في كتاب مشترط - 00:09:56

فيه الصحة ليس لنا من هاص ولا مفر من الاثبات والله المستعان ها يضاف الى السلماني اللهم صلي وسلم عبدك ورسولك بالمناسبة جاءني قبل قبل رمظان شاب في اول مستويات الجامعة - 00:10:22

في الشريعة قال اشار علي بعض من له عناية بالحديث ان اعنى بالعلل والله هذا كلام هنأنا بالعلل وان اعتني بالحفظ قلت الحفظ احفظ والعلل اصبر الله المستعان لا زلت اعجب - 00:11:11

مما ذكره الترمذي عن البخاري في تصحيح لا نكاح الا بولي مع ان تصحيح المرأة موصولا مع ان شعبة وسفيان ممن ارسل الحديث القائل يقول من مثل شعبة وسفيان فالانسان اقوى وقد قيل به. لكن لماذا روى رجح البخاري الوصل - 00:11:54

مع ان ممن ارسله كالجبل كما يقول الحافظ العراقي شعبة وسفيان قال الترمذي وذكر شيء يخفى على جل من او من يتعاطى الحديث واسأنيده. قال لان البخاري عدل عن ذلك لانهما كالراوي الواحد سمعاه في مجلس واحد - 00:12:29

كل اللي يشتغلون بالحديث يعرفون هذه الامور الله المستعان يدركون هذا الحديث المروي مجلس واحد ولا بمجالس ولا الله المستعان فالانسان اذا عرف قدر نفسه عرف قدر الائمة والكبار من اعجب ما كتب في الباب ما كتبه الخطيب البغدادي في مقدمة - 00:13:03

موضح اوهام الجمع والتفريق الكتاب فكرته رد على البخاري في جعله بعظ الرواة اثنين وبعض الاثنين واحد جمع وتفريق ماذا قال الخطيب في مقدمة كتابه لانه يرد على شخص مهوب عادي - 00:13:38

وله مكانته وله جهوده اقدر احد مطلع لنا مقدمة معاك معك يا ابو عبد الله؟ اش راك او براسك اهاه ما هو بتقنية كم سمعتها من مرة؟ كم سمعته من مرة - 00:14:10

ايه الى انتهاءته الله يتوب علينا ذهاب الذين يعاش في اكنافهم لقيتوا ولا اول كتاب المقدمة قد اوردنا في هذا الكتاب ذكرى جماعة كبيرة من الرواة الا الينا تسمية كل واحد منهم - 00:14:54

كليته والامور التي يعجز اليها بنسبة بالنسبة على وجوه مختلفة في روايات مختلفة حقيقة ونسبه انتصر وانتشر في البعض على شهرة كلية او لقبه وغير وغيره في موقع اسمه وموج ذلك بنوع من انواع التمويل ومعلوم ان بعضه. لانه احيانا الله يذكر باسمه - 00:15:25

فقط بدون اسم اب ولا نسبة ولا كنية في موضع موضع اخر يذكر بكنيته موضع ثالث يذكر بنسبه وهكذا اللي ما يعرف حقائق الامور يقول هذولا ثلاثة هذا غير هذا غير ذاك - 00:15:55

نعم اموها بنوع من انواع التمويه ومعلوم ان بعض من انتهت اليه تلك الروايات ووقع الخطأ في جمعها وتدريبها غير مأمون عليه غير مأمون عليهم ولما كان الامر ولما كان الامر على ما ذكرتموه بعد ذلك - 00:16:25

بينته وتركته ونسأل الله التوفيق لسلوك الاصل السبيل فانه تبارك وتعالى حسبنا ونعم الوكيل قرأت على ابي بكر احمد ابن محمد ابن غالب الخوارزمي عن ابي اسحاق وشريك بن عبدالله - 00:16:47

حدد عن جنده عن علي قصة الخوارج والمقدر وعن حبة ايضا تجاوز تجاوز نبي كلامه عن البخاري البخاري فحصل منه بعض الوهم والاصل الاصابة اواهم يسير في تاريخه فخلط في هذا في شيء من هذا النوع - 00:17:07

وابن ابي حاتم قبل الخطيب كتب في بيان وهم البخاري في تاريخه وكون الانسان يخطئ في واحد من الف لا يعد خطأ لانهم من يرى من الخطأ والنسيان بل هذه من - 00:17:37

محاسن وضبطه للامور. وبعض اهل الحديث وهذا يذكر عن طيالس انه جعل الظابط السبع اذا وهم في السبع عد كثير الوهم واذا كان الامر اقل من ذلك حفظ وهمه واجتنب وعرف له قدره - 00:18:05

لقيت كلامه على البخاري قال الخطيب رحمه الله في كتاب التاريخ الذي صنفه ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري والظاهر كثيرا فظائر كثيرة لمن ذكره ابو الحسن الدار قطني عن - 00:18:38

جعل اثنين واحدة والواحد اثنين ونحن ذاكرون بها بمشيئة الله تعالى ما هو ما وضح قاصده وقرب منه على تصديق دعوانا في ذلك شاهده ومتبعوه بما اودعوه بما يشاكلهم من اوهام الائمة سوى البخاري في هذا النوع ونذكر فيه ما اختلف العلماء فيه وايهم اقرب للصواب فيما يدعيه - 00:18:51

ثم نشعر اذا الطالب لما لم يذكر لو لم يذكر البخاري المقدمة التي بيذكرها الان الخطيب اعلى من البخاري والبخاري عنده من المضحكات انه خرج في وسائل الاعلام مصري اظن الاستاذ في جامعة - 00:19:14

قال ده البخاري ما لوش وجود انتم تقولون محمد والمكتوب على الكتاب جمعة جمعة محمد البخاري وليس هو جماعة ما حنا نقاشنا مع مثل هذا لكن مع مثل هذا الامام الامام الخطيب - 00:19:48

بغدادي ها وش يقول ونذكر فيه ما اختلف العلماء فيه وايهم اقرب الى الصواب فيما يدعيكم ونشرع فيما له بما له رسمنا هذا الكتاب ونجعله ملخصا على نسق على نسق واحد الحروب المرتبة والابواب. ولعل بعض من ينظر فيما - 00:20:17

فسطرناه ويقف على مالك مالك كتابنا هذا ضمناه يلحق شيء الظن يلحق سيء الظن سيء الظن بنا ترى ان عمدنا للطعن على من تقدمنا واظهار العين لخبراء شيوخنا وعلماء سلفنا والا يكون ذلك وبهم - 00:20:38

وبهم ذكرنا ولشعاع ضياء تبصرنا واضح رسومهم تميزنا وبسلوك سبيلهم عن الهمج تحيزنا وما منهم ومثلنا الا ما ذكر ابو عمرو بن العلاء فيما اخبرنا ابو الحسن علي ابن احمد - 00:20:58

ابن عمر المقرئ قال اخبرنا ابو الطاهر عبد الواحد ابن عمر ابن محمد ابن ابي هاشم قال حدثنا اليزيدي قال حدثنا عن ترى كلهن خطأ الا الاول ما نحن فيما مضى الا شهر كبقل في اصول نقل طوال. ولما جعل الله تعالى في الخلق اعلاما ونصب لكل قوم - 00:21:16

الامامة لزم لزم المهتدين بمبين انوارهم والقائمين بالحق في اختفاء اثارهم ممن رزق البحث والفهم وانعام النظر بالعلم به بيان ما اهمل وتشديد ما اغفلوا. اذ لم يكونوا معصومين من الزلل ولا امنين من مقاربة الخطأ والخطأ. وذلك حق - 00:21:44

على المتعلم وواجب على المتقدم وعسى ان يظح العذر لنا عند من وقف على كتابه المنكر عند من وقف على كتابه المصنف في تاريخ مدينة السلام واخبار محدثيها وذكر حاضنيها العلماء من غير اهلها وواردها - 00:22:08

فان قد اوردنا فيه من مناقب البخاري وفضائله ما ينفي عنا السنة ببابه والتهمة في اصلاحنا بعد سقطات كتابه ان شاء الله تعالى نحبهم الله تاريخه في بغداد من اجمع الكتب - 00:22:29

فيما صنف في علماء بغداد من اهلها والوافدين عليها هماري بها من الفقهاء والمحدثين والمفسرين والادباء والمؤرخين جميع اصناف العلوم ممن تعاطى ذكر في هذا الكتاب هو كتاب عظيم يعني بروايات هؤلاء ممن له رواية بالاسانيد - 00:22:56

من من عجائب الدهر واعجب منه تارك دمشق لابن عساكر الذي يقول فيه ابن خلفان لو ان ابن عساكر منذ عقل نفسه الى ان مات ما رفع القلم ما وفق لكتابة هذا او مثل هذا الا بتوفيق - 00:23:30

اهي الله اكبر. صرف كيف تستحضر هذه العلوم في مئات المجلدات والروايات بالاسانيد امر ليس بالسهل قالك حدثنا بالاربعين باسانيدها عجزت ها؟ اي والله لو يقال لبعض من ينسب بالحديث للحديث المحدث فلان عطنا الاربعين بالاسانيد - 00:24:00

الله المستعان ولذلك يقول الحافظ الذهبي الظاهر انها الدرس بروحه سواليف ها في ترجمة الاسماعيلي من عرف حال هذا الرجل جزم يقينا ان المتأخرين على يأس تام من لحاق المتقدمين - 00:24:39

الله المستعان سم الرابع الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه. قال رحمه الله تعالى فصل الرابع لبس المخيط والخفين الا ان لا يجد ازارا فليل - 00:25:13

السراويل او نعلين فليلبس الخفين ولا يقطعهما ولا فدية عليه. ولا يعقد عليهم بمنطقة ولا رداء ولا غيره الا ازاره وهميانه الذي فيه نفقته اذا لم يثبت الا بالعقد. وان طرح على كتفيه قباء فعليه الفدية. وقال الخرقي قباء - 00:26:12

وان طرح على كتفيه قباء فعليه الفدية وقال الخرقي لا فدية عليه الا ان الى يديه في كميه ويتقلد بالسيف عند الضرورة. نقرأ الذي بعده ارجو سم والله اللي تشوفه انت - 00:26:42

ساندينا. فصل الخامس الطيب فيحرم عليه تطييب بدنه او ثيابه وشم الادب تهاني المطيبة وشم الاديان المطيبة والادهان بها وشم المسك كافور والعنبر والزعفران والورس والتبخر والتبخر بالعود ونحوه واكل ما فيه طيب يظهر - 00:27:05

طعمه او ريحه واما مس من الطيب ما لا يعلق بيده فلا فدية عليه. وله شم شم العود والفواكه وله شم العود والفواكه والشيح والخزامى وفي شم الريحان والنرجس والورد والبنفسجي والبرم ونحوها والادهان بها. وللدهان - 00:27:37

وللدهان بدهن غير مطيب في رأسه روايتان. وان جلس عند العطار او في موضع ليشم الطيب فشمه فعليه الفدية والا فلا اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:28:07

يقول المؤلف رحمه الله تعالى الرابع فصل الرابع لبس المخيط والخفين لبس مخيط المراد به ما يخاطب او ينسج او يصنع على هيئة البدن او عضو منه وليس المراد بهما حلته الخياطة - 00:28:31

بدليل انه لو تخرق ثوب الاحرام الذي يجوز لبسه في الاصل ثم رقع او خيط موضع الشق لا يسمى مقيد في الاصطلاح وان كان اللفظ اللغوي يتناول ويقولون ان اول من عبر بلفظ المخيط - 00:29:06

ابراهيم النخاعي والا فالنبي عليه الصلاة والسلام ارشد الى اشياء لا يلبسها المحرم فيقاس عليها نظائرها وان كان الطريقة الفقهاء هم هم جمع اكبر او الحصر في اكبر قدر ممكن - 00:29:34

شريطة ان يكون جامعا مانعا يجمع جميع ما يدخل فيه ويمنع من دخول غيره فيه الان المخيط ما يمنع دخول الاحرام اذا انشق وخطه لكنه في الجملة اعتمده اهل العلم وادرجوه في مصنفاتهم ورأوا انه اقرب ما يحصر لهم - 00:30:04

لبس المخيط والخفين الخوف ما يلبس على القدم مما يغطي الكعب تسمى وما دونه يسمى نعل الا ان يجد الا ان لا يجد ازارا فليلبس السراويل لانه في الحديث الذي سئل فيه النبي عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة عما يلبس المحرم ذكر ما لا يلبس - 00:30:32

وذكر منها السراويل والسراويل مفرد وجمعه سراويلات سروال هذا ما له اصل واحد يعني واحد سراويل وجمعه سراويلات الا ان لا يجد ازارا يلبسه على نصف بدنه الاسفل فليلبس سراويل - 00:31:12

وهل يلزمه ان يفتق هذا هذا السراويل ليكون على هيئة الازهار او يلبسه على هيئته ظاهرني بس على هيئة الهيئة تمام ما نص عليه مثل الخف بالقطع على خلاف في ذلك كما سيأتي. فليلبس السراويل السراويل فيها الطويل وفيها القصير - 00:31:41

وفيها ما له اكمام وفي سراويل لا اكمام لها التي تسمى بكتب فقه اللغة اه مثل الوزرة ومثل تنورة النساء هذه نوع من السراويل مصنفة في كتب اللغة من السراويل - 00:32:17

او نعلين يعني لم يجد نعلين فليلبس الخفين ولا يقطعهما ولا يقطعهما ولا فدية عليه لان هذا مستثنى بالنص من لم يجد ازارا فليلبس

السراويل ولم من لم يجد النعلين فليلبس الخفين - 00:32:44
في المدينة قال النبي عليه الصلاة والسلام وليقطعهما يعني اسفل من الكعبين ليكون في حكم النعلين وفي الموقف قال النبي عليه الصلاة والسلام من لم يجد النعلين فليلبس الخفين دون ذكر للقطع - 00:33:11
ولذلك يختلف اهل العلماء في مسألة القاطع لماذا اختلفوا؟ في قواعد متساوية الذي يقول يقطع وش يقول؟ هذا مطلق وهذا مقيد وحتى حد في الحكم والسبب فيلزم حمل المطلق على المقيد. على كلام اهل العلم وهذه محل اتفاق بين اهل العلم - 00:33:38
فيما اذا اتفق الحكم والسبب لا اعني هذه الصورة المعارضة بمثلها وبما هو اقوى منها لكن قاعدة المطلق والمقيد يحمل المطلق المقيد بالاتفاق اذا اتحدها في الحكم والسبب كما هنا لكن هنا المعارض - 00:34:05
كون النبي عليه الصلاة والسلام ارشد الى لبس الخفين عند عدم النعلين من غير ذكر قطع في الموقف الذي حضره عشرات الالوف ممن لم يحضروا كلامه السابق وهذا موضع بيان - 00:34:27
ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة هل نعمل بالقاعدة الاولى فنقول بالقطع بناء على المقرر عند اهل العلم في المطلق والمقيد او نقول بان هذا الموقف حضره من حضر فيكون من باب النسخ - 00:34:50
القطع منسوخ بدليل انه لم يبين في وقت لزوم البيان يعني لو قدر ان العدد متساوي الذين سمعوه في المدينة مساو لما سمعوه في بعض فجاج مكة وقال بدون قاطع - 00:35:18
فتحيا علينا ان نقول يحمل المطلق المقيد لكن مئة الف وقفوا الموقف يعني كم سمعه منه ممن سمعه في المدينة او العكس كم من نسبة لا شيء ولذلك المرجح ان عندنا في المذهب ولا يقطعهما - 00:35:46
بناء على تعارض هذا الاصلين العظيمين عند اهل العلم فمن استروح الى ترجيح المقيد كما حصل في المدينة قال بالقطع وقال به ائمة والقاعدة المعروفة عند اهل العلم لكنها معارضة بما ذكرنا من انه حضره في الموقف الاعداد الهائلة - 00:36:12
كبيرة مما لم يسمعوا كلامه في المدينة قد يقول قائل البيان اذا حصل في موضع لا يحتاج ان يردد ويكرر في كل موضع ما يحتاج خلاص يحمل هذا على هذا لكن ما ذنب هؤلاء الالوف المؤلفة الذي سمعوه - 00:36:45
ولبسوا الخفاف من غير قطع لانهم لم يؤمروا بالقطع ما الذي يترجاه ترى ائمة قالوا بهذا وائمة كبار قالوا بذاك يعني ما هي بمسألة يعني وضوحها بين شبه الشيخ سم - 00:37:09
يقطعوا لنا والله يا شيخ هو مسألة الخروج من العهدة بيقين والقاطع قالوا القاطع فيه اتلاف مال وقد نهينا عن اتلاف المال لكل مسألة لكل جزئية وكل طرف له مرجح - 00:37:39
من احسن الله اليك هذا اللي يقوله الشيخ هل الاحوط انت قصة الخف تلوفه ولا لكن احسن الله اليك لو قيل له ان يطأ على ما زاد عن يصفطه اي نعم - 00:38:02
تحس بخفافهم مثل خفافنا اقوى من الحصى عندنا الحتشي على خفاء افناه الحين اقول خفاف وجلودا الله يتوب علينا ما نبغى نلمسه ما هو نلبسه تدري وصل التراويح لبعض الناس انه ما يبغى يمشي بالفرشة حافي - 00:38:22
الله المستعان لا حول ولا قوة لا تضحك يا ابو عبد الله تراك تبلى واحد دخل المسجد وفيه رمل ناعم خلع حذائه يوم بغى ياصل رجع ولبسه ما يقدر ما قدر - 00:38:48
على كل حال الذي مشى عليه المؤلف عدم القطع وانا اعجب من الحنابلة مع شدة احتياطهم في الاتباع وابراء الذمة يقولون لا يقطعون مذاهب اخرى عرفت باقل من هذا للتردد بين ترجيح القواعد الكبار - 00:39:08
وهذا من اهم ما ينبغي ان يعنى به طالب العلم لانه اذا غفل عنه القواعد وهنا وش بيسوي؟ اذا جاءته مثل هذه المواقف ولا فدية عليه ما يقال انه احتاج ان يلبس - 00:39:45
احتاج المحظور فله ان يستعمله ولا يحرم عليه لكن عليه الفدية كما في حلق الشعر في قصة كعب نحتاج الى حلق رأسه فاذن له بذلك اوجبت عليه الفدية لان ارتكاب المحظور - 00:40:08

اما ان يكون للحاجة وحينئذ يرتفع الاثم وتبقى الفدية وهنا حاجة ما يقول ما نقول يأثم لكن مقتضى حديث كعب انه تزمه الفدية. وهنا لا قطع ولا فدية لانه اذن له من غير ذكر للفدية - 00:40:35

ما قيل لهم اقطعهم وفد اذبح واطعمهم صم يقول ولا يعقد عليه منطقة ولا يعقد عليه منطقة ولا رداء ولا غيره ولا يعقد عليه منطقتان المنطقة والشيء اهاه حزام ها - 00:41:09

لا لا بيجي الذي يحفظ فيه النفقة ولا رداء الرداء اذا كان عليه ما يحاسبه ما يربطه الا الازار الردا ما ما يعقد. ليش؟ لانه لو سقط ما يظر هذا رجعه والبسه لكن الازار اذا سقط - 00:41:53

هو المشكلة تنكشف العورة. ولذلك الا ازاره يعني يعقده وهميانه الذي فيه نفقته الذي هو المحزم اللي اللي فيه مخابي يضع فيها نقوده وما يحرص عليه الذي فيه نفقته اذا لم يثبت الا بالعقد - 00:42:27

لكن لو ثبت ادخال بعضه في بعض من غير عقد نعم لا يعقل مثل غيره لانه انما ابيح عقده للحاجة وارتفعت فلا يلزم مم شنو يعني شيء يضبط ازاره يمسكه على اي وجه كان - 00:42:59

وان طرح على كتفيه قباء فعليه الفدية القبائل شيء يلبس على الكتفين ويكون مفتوحا قال او قصر. يعني يشبه الكوت او يشبه البشت لن يطرأ على الكتفين من غير ادخال - 00:43:46

ما يدخل يديه فيه ولذا يقول شاعر خاط لي عمرو قباء ليت عينيه سواء فسلوا الناس اشعري مديح هذا ام هجاء ويمدح خياط ليذمه. ها؟ هو الخياط اعور وخاطروا هالقبائل يقول ليت عيونه سواء - 00:44:27

يمه كلهن ما يشوفن ولا كلهن فان كان هذا القبائل اجاد في خياطته واعجب صاحبه فهو يتمنى ان لو كان مبصرا غير اعور وان كان بالعكس فسد عليها القطعة وخاطئها على غير مراده يقول ليته حمى - 00:45:00

لذلك هو يلغز بهذا. سلوا الناس شعري هذا مدح ام رجال ما في قرائن تدلنا على الاقرب ها سم في قرينة تدلنا على انه يريد انه يبصر بعينيه او تعمى عيناه - 00:45:29

يكف بصره ما في قرين الا القباء لازم نشوفه ثم انحكم ها؟ ايه مدح بس متى تدري انه زين ولا شين وهو يسأل يقول اسألوا الناس يطلب منكم ان الثاني والثالث فاسألوا الناس الشعري مديح هذا ام هجاب - 00:45:54

وان طرح على كتفيه قبائل يعني حط على كتفه بشط مثلا او كوت نعم فعليه الفدية لماذا لانه مخيط ومجهز على قدر الاكتاف ويثبت بنفسه وقال الخرقي لا فدية عليه الا ان يدخل ان يدخل يديه في كميه - 00:46:24

قال الخرقي لا فدية عليه الا ان يدخل يديه في كميه يعني لتتم الافادة منه وان يكون لباس مريح لا يثبت مع الحركة لا يتحرك من الحركة الشديدة يتتم يتم يتم الالزام والفدية اذا كان - 00:47:07

هذا وصفه كالقميص اما اذا كان دون ذلك يعني لو ركضوا عليه بشت لازم يمسكه. نعم وعلى هذا هل للمحرم ان يلبس البشت لا الرواية الاولى عليه الفدية. لكن لو لبسه منكسا - 00:47:33

الاسفل فوق والاعلى اسفل صار اللي يمسك هذا البشت ويثبته اسفل ما ينفع يصير مثل القطعة المبسوطة مثل الرداء مثل الردى مثل الرداء يصير المهم نشط خلنا لكن لبس البشت على كتوفه - 00:48:01

ومشى بين الناس كأنه عريس. نقول هذا ما عليه شيء الله عليه تلزمه الفدية وهذه لبسته لبسته له في كل مناسبة فقال والله غير وضعه وقلبوه ما عليه شيء الا عليه - 00:48:42

ثم قال بعد ذلك رحمه الله فصل الخامس يعني من محظورات الاحرام ها شو؟ اي نعم. ويتقلد بالسيف عند الظرورة ويتقلد بالسيف عند الضرورة في مثل احرامهم بالعمرة في الحديبية تقلدوا - 00:49:10

السلاح للظرورة لان العدو لا يؤمن ان يهجم عليه لكن في حال الامن وعدم احتمال ان يهجم عليهم احد هذا لا يجوز السيف لانه لأنه هو مقيد بالضرورة ولا ظرورة - 00:49:52

ويتقلد بالسيف عند الضرورة يعني كما حصل للرسول والصحابة عليه الصلاة والسلام في الحديبية ها تقلده لحاله لابد بحمائله. لا

بد ما يثبت الا بها. تبي تحط سيف وتمشي شنط؟ لا ما هي بشنط غير السيف. حمائل السيف اللي تشيله وتثبته على كتفك ما يخالف - 00:50:16

فهمت والله يا شيخ الشنط هذه للحاجة مثل الهميان وغيره فيها هذا هو الفراش مو بحاجة مسألة حمل الشيء الذي لا يشبه اللبس مثل حمل المتاع على الراس هذا ما في اشكال - 00:51:01

لكن الكلام مثل الهميان اللي يغطي جزء من البدن وفيه خياطة وفيه كذا مخيط على قدر الانسان وهذا على قدر كتفه هذا فيه فيه تصرف قال رحمه الله فصل الخامس الطيب - 00:51:29

ايه باقي الطيب يعني ما له رائحة طيبة تعلق باليد وبما جاورته فيحرم عليه يعني على المحرم تطييب بدنه او ثيابه يعني بعد الاحرام واما قبل الاحرام فيسن الطيب تقول عائشة رضي الله عنها كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم احرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان - 00:51:55

البيت تطيب بدنه او ثيابه لكن اذا طيب رأسه مثلا وشيئا من بدنه لمسه بيده فانتقل الى مكان اخر ما الحكم ها نقله الى مكان اخر وان كنت طيب بعد الاحرام - 00:52:43

من تعمد يا شيخ نتعمد فلا شك ان هذا او تركه ما غسله لكن انسال من نفسه طيب رأسه ثم سال من نفسه ما في شي ما هو بفعل مكلف هذا - 00:53:24

اما اذا تعمد يمس رأسه ينقله من هذا هذا ما في اشكال هذا تطيب فيحرم عليه تطييب بدنه او ثيابه وشم الادهان المطيبة الادهان المطيبة عندك دهن مثل عندك زيت زيتون - 00:53:46

صبيت عليه طيب وخلطته تقول بدل ما هو علاج فقط يصير علاج ورائحة كثير او شم الاطياب الدهنية مثل دهن العود. ايه. يكون من بالاضافة الموصوف الى صفته الادهان المطيبة والادهان بها. شمها - 00:54:26

فقط من دون ان يعلق بالبدن منه شيء تعمد ذلك او الادهان بها تطلي بها شيئا من بدنك وشم المسك يعني يحرم. شم المسك لانه نوع من الطيب والكافور كذلك يطيب به الاموات - 00:54:56

والعنبر ايضا نوع من الطيب والزعفران الزعفران لا شك ان فيه رائحة وفيه لون ونهي عن المزعفر والمعصفر للرجال والورث ولا يلبس ثوبا مسه الورس او الزعفران. منصوص عليها شرب القهوة احسن الله اليك. ها؟ شرب القهوة المزعفرة واحسن الله اليك - 00:55:29

قال منهم من يقول انه استعمل الزعفران فيمنعه منهم من يقول من استعمله في غير ما وضع. الاصل التطيب به وطلبه للونه ورائحته. اما شربه فلا بعضهم يخفف من هذا والاصل منه - 00:56:14

ها احوط احوط ولا الشرب ليس بتطيب ها هم يقصدون وضع الطيب في الصابون ليقابل رائحة الاكل ليزيل رائحة الاكل يزيل اثرها ودسومتها من اليد ورائحتها ايضا بالرائحة المقاومة ولذلك الاصل من - 00:56:37

وان تساهل بعضهم قال انه ما استعمل للطيب ولا استعمل كذا هل مثل هذه الامور يشترط لها القصد كانت محظور من هذه المحظورات قال والله ما قصدت الاصل اجتناب كل ما نهي عنه - 00:57:15

والتبخر بالعود ونحوه تبخر بالعود ونحوه معروف العود ها؟ ايه شو والمعروف لا لا ما في احد ما يعرف عن العود المتداولة الان الذي يحرق فيخرج منه الدخان ومع الرائحة الطيبة - 00:57:40

لكن بعظ الناس اذا صار الشيء قريب منه ما ظن ان العلماء يقصدونه اكيد انه شيء ما نعرفه عود ومن باب الاشتراك اللفظي يحصل الوهم احيانا واحد من اهل الدنيا - 00:58:19

عنده خادم قال رح جب العود ودخل بالطنبور معه ما ادري شسمه ها فاذا بشيخ من المشايخ دخل وجلس بجنب هذا شافه هالشيخ وش قال له صاحبه قال يا حمار تقول لك جب البخور الجبل عود وتجيب لي ذا - 00:58:51

ها هو قصده الله اعلم به يعرف الخادم وش القصد من كان له حيلة والتبخر بالعود ونحوه واكل ما فيه طيب يظهر طعمه او ريحه.

يعني قطعوا الطريق على من يقول ما حنا بنتطيب حنا ناكل - 00:59:19
واكل ما فيه طيب يظهر طعمه ورائحه والابرأ للدين والذمة والعرظ الا يقرب شيئا مما نهي عنه لا من قريب ولا من بعيد لا فيما وضع له ولا في غيره - 00:59:49
وان مس من الطيب ما لا يعلق باليد فلا فدية عليه مس من الطين ما لا يعلق باليد فلا. مس كسرة عود على شيء يعني كما قالوا في باب الطهارة - 01:00:10
اليابس لا ينجس اليابس وهذا مثله الطيب ما يعلق باليد. قال لي هو البخور العود ولا يشم العود تاخذ الكسر وتبي تختبره جيدة ولا رديئة وتشمه؟ لا الا كذلك لانه لا يعلق بشيء منه - 01:00:33
ولو شم العود والفواكه تاخذ تفاحة تشمها وان كانت رائحة التفاح قبل ما هي مثل الان هم شو قال شم الاطياب كلها لان العود عود. تبي اكثر من التعريف ما ما يبقى شي - 01:01:01
اطياب الاخرى قد يبقى لها اثر. الشيخ يبدو انه التبس عليه انه نهى عن التبخر بالعود واذن في العود. لا لا ولا هو شم الريحان وشم كذا وشم كذا. هذا العود اليابس ما فيه شي. والتبخر ما احرق - 01:01:43
تتصاعد منه ادخنة فيها نسبة من الطيب ولذلك تبقى ثياب كما كان يابسا ما يخالف لكن الفواكه يعني التفاح مثلا كانوا يذكرون عنه رائحة غير هذي ويقولون سيبويه معناها رائحة التفاح - 01:02:03
ها فله شم الفواكه في فواكه لها روائح مثل البرتقالة يظهر له رائحة لكن ما هي برائحة طيب والشيح تعرف الشيح يا ابو عبد الله موجود بكثرة واحد يقول جايب امي تراجع - 01:02:34
يوم مرينا على هاك المحل قالت لبج وتملى شنطة السيارة شيح. ها وابدأ اسويه مثل الشاهي واتقهوى ثلاثة ايام ولا ما لي سنة انا بعد. مرة مرة طفى واحد من الزملاء - 01:03:04
يبدو له رائحة رائحة نفاذة قوية وانا ما قربت منه اشوفه انا بالسيارة ولا عاد ابو عبد الله ربح يروح يدوره يوم سمع القصة ها والشيح والخزامى نوع من الحزار - 01:03:31
متفتحة وجذابة وقد يكون فيها قد يكون فيها رائحة او فيها رائحة بعد كل انواع الازهار فيها روائح وللانسان يشمها لانها ليست بطيب. وفي شم الريحان والنرجس والورد والبنفسج والبرظم والشذى - 01:04:02
في احد معه المطلع المبدع وش يقول ها المطلع على ابواب المقنع يذكر شيقول والاصفر والطيب والرائع حق شجرة تسمى شجرة ابراهيم شجرة مين؟ ابراهيم ما شاء الله الكتب كتب غريب - 01:04:34
الفنون كله يعني كتب غريبة القرآن من اهم المهمات لطالب العلم كتب قريب الحديث كذلك وكتبوا في الفنون كتب لغريبها ومن الفقهاء من كتب في غريب كتب معينة مشهورة في مذهبه من كتب الفقه فعندك المطلع على ابواب المقنع - 01:05:14
في غريب كتاب المقنع اللي هو كتابنا وفيه تهذيب الاسمى واللغات لتهدئة القسم الاول التعذيب الاسمى للتراجم. تعذيب اللغات هذي في غريب فقه الشافعية المغرب المطرز كذلك في غريب كتب الحنفية - 01:05:41
وفيه في مذهب مالك كذلك اه يعتنون بهذه الامور لمثل هذه الحاجة. تأتي للشروح ما تجد مع ان وظيفة الشارع ان يبين كل شيء هذا المبدع من آآ يهتم بالغريب - 01:06:04
لعلهم عرفهم ادري وشو والادهان بدهن غير مطيب في رأسه وين رحنا ولو شم العود والفواكه والشيح والخزامى وفي شم الريحان والنرجس والورد والبنفسج والبرمي ونحوهما والادهان بدهن غير مطيب في رأسه روايتان - 01:06:23
اطلق الروايتين كذلك ونحتاج الى تنصاف او الشرح موجود صوف الشرح كذا هو انصاف هو اللي يقيد الروايات لكن آآ شردوا على الكتب والاصحاب يقول رحمه الله وفي شم الريحان والنرجس والورد والورد والبنفسجي والبرمي ونحوها وللدهان بدهن غير مطيب في - 01:07:01
في روايتان شمل كلام المصنف شيئين احدهما الادهان بدهن غير مطيب والثاني شموا ما عدا ذلك مما ذكره ونحوه وهو

ينقسم الى قسمين احدهما ما ينبته الادمي للطيب ولا يتخذ منه طيب - 01:07:34
الريحان الفارسي والنمامي والبرمي والنرجسي والمرزجوشي ونحوها. فالصحيح من المذهب انه يباح شمه ولا فدية فيه قال في الفروع اختاره الاصحاب وقدمه ابن رزين. وفي ادراك الغاية وجزم به في الافيادات والمنور. والمنور والمنتخب - 01:07:56
غيرهم والرواية الثانية يحرم شمه وفيه الفدية وصححه في النظم وصححه في التصحيح انه لا شيء في شم الريحان واوجب الفدية في شم النرجس والبرم وهو غريب اعني التفرقة بين الريحان وغيره واطلقهما في الهداية وعقود ابن البنا يبدو ان الريحان هو اشد - 01:08:19
رائع مثل الورد فاذا لم يوجب فيهما شيء فما دونهما من باب اولى قال وان جلس عند العطار جلس عند العطار او في موضع ليشم الطيب قاصد ما راح للعطار عند حاجته عنده جلس عنده ليشم الطيب - 01:08:45
او في موضع ليشم الطيب فشمه فعليه الفدية والا فلا يعني ان لم يشمه فلا شيء عليه والاصل ان الجلوس عند العطار لابد ان في علاقة بك شيء بك وبثيابك - 01:09:17
الجلوس عند العطار لكن الانسان اذا آآ جمع نفسه ولم ثيابه وابعد عن موضعه الرائحة قد يسلم ها الورد قبل ان يعصر. ثم لا الاعصر صار من اقوى الروائح لا اذا ما عصرت ترى لحيته ما هي بالحيل - 01:09:43
هذا العصر يصير طيب من انفذ الاطياب رائحة اللهم صلي على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:10:17